

٣- وتوصي الامين العام ، تعزيزاً لاهداف قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ١٣٥٢ (الدورة ٤٥) ، باعراء المشاورات المناسبة على الصعيد التقني، في اقرب وقت ممكن، مع ممثلي الوكالات المتخصصة والمنظمات الاخرى المعنية باعداد ونشر اسوار الاعلامية ، بغية تقصي افضل الوسائل لتنسيق وتركيز النشاطات الرامية الى دعم اهداف عقد الامم المتحدة الانساني الثاني ؛

٤- وتلتقي من الامين العام التشاور مع المنظمات غير الحكومية المختصة ، ذات المركز الاستشاري لدى المجلس الاقتصادي والاجتماعي والمصنفة في الفئتين الاولى والثانية ، او المدرجة في " القائمة " بشأن الطرق التي يمكن بها لتلك المنظمات تأييد اهداف الاقتصادية والاجتماعية لعقد الامم المتحدة الانساني الثاني ، لاسيما تعبئة الرأي العام ؛

٥- وتتحت الحكومات على النظر ، في ضوء ظروفها الخاصة ، في انشاء هيئات قومية جلدية ترمي الى تعبئة الرأي العام او في تقوية الهيئات القائمة ، وعلى القيام ، كتدبير طويل الاجل ، بتوجيهه مناهج التعليم توجيهها متزايدا نحو الانماء .

الجلسة العامة ١٨٣٢
١٣ كانون الاول (ديسمبر) ١٩٦٩

القرار ٢٥٦٨ (الدورة ٢٤)
التعدل المقترن للنظام الداخلي
للجماعة العامة

ان الجماعة ،

ترجى ، الى اجل غير مسمى النظر في التعديل المقترن للنظام الداخلي للجماعة العامة ، والذى اوصى به المجلس الاقتصادي والاجتماعي في قراره ١٣٧٤ (الدورة ٤٥) المتخد فى ٢ آب (اغسطس) ١٩٦٨ .

الجلسة العامة ١٨٣٢
١٣ كانون الاول (ديسمبر) ١٩٦٩

القرار ١٢٥٦٩ (الدورة ٢٤)
التدابير الخاصة التي يلزم اتخاذها الصالحة
البلدان المتقدمة غير السالحة اخلية

ان الجماعة ،